

## سنن البيهقي الكبرى

8666 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد  $\square$  بن يزيد المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا سليمان بن مهران ح وأخبرنا أبو عبد  $\square$  الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر  $B$  قال  $Y$  كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد  $A$  خاصة لفظ حديث أبي معاوية وفي رواية أبي بكر قال إنما كانت متعة الحج لنا خاصة رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وإنما أراد  $\square$  أعلم فسخهم الحج بالعمرة وهو أن بعض أصحاب النبي  $A$  أهل بالحج ولم يكن معهم هدي فأمرهم رسول  $\square$   $A$  أن يجعلوه عمرة لينقضن  $\square$  أعلم بذلك عاداتهم في تحريم العمرة في أشهر الحج وهذا لا يجوز اليوم وقد مضى في رواية بن عباس وفي رواية مرقع الأسدي عن أبي ذر ما دل على ذلك